

بحار الأنوار

[10] الزحف، وأكل مال اليتيم ظلما، وأكل الربوا بعد البينة، وقذف المحصنات وبعد ذلك الزنا، واللواط، والسرقه، وأكل الميتة، والدم، ولحم الخنزير، وما اهل لغير الله به - من غير ضرورة، وأكل السحت، والبخس في المكيال و الميزان، والميسر، وشهادة الزور، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله والقنوط من رحمة الله، وترك معاونة المظلومين، والركوع إلى الظالمين، و اليمن الغموس، وحبس الحقوق من غير عسر، واستعمال الكبر والتجبر، و الكذب، والاسراف والتبذير، والخيانة، والاستخفاف بالحج، والمحاربة لأولياء الله عزوجل. والملاهي التي تصد عن ذكر الله تبارك وتعالى مكروهة، كالغناء وضرب الأوتار، والاصرار على صفائر الذنوب، ثم قال عليه السلام " إن في هذا لبلاغا " لقوم عابدين " (1). قال الصدوق - رحمه الله - : الكبائر هي سبع، وبعدها فكل ذنب كبير بالاضافة إلى ما هو أصغر منه، وصغير بالاضافة إلى ما هو أكبر منه (2) وهذا

(1) الخصال ج 2 ص 155. (2) قال الله تبارك

وتعالى: " ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم وندخلكم مدخلا كريما ". قال الطبرسي: اختلف في معنى الكبيرة: ف قيل: كل ما أوعده الله تعالى عليه في الاخرة عقابا " وأوجب عليه في الدنيا حدا فهو كبيرة، وقيل: كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة عن ابن عباس، وإلى هذا ذهب أصحابنا فانهم قالوا: المعاصي كلها كبيرة من حيث كانت قبائح لكن بعضها أكبر من بعض، وليس في الذنوب صغيرة، وانما يكون صغيرا " بالاضافة إلى ما هو أكبر منه، ويستحق العقاب عليه أكثر، والقولان متقاربان. وقالت المعتزلة: لا يعرف شيء من الصفائر ولا معصية الا ويجوز أن يكون كبيرة فان في تعريف الصفائر اغراء بالمعصية لأنه إذا علم المكلف أنه لا ضرر عليه في فعلها ودعته الشهوة إليها فعلها، وقالوا: عند اجتناب الكبائر يجب غفران الصفائر، ولا يحسن معه - <